بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد : ١٦٨/اتحادية/ ٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٧ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

الطاعن: المكتب السياسي للحزب الديمقراطي الكوردستاني- وكيله
المحامي اسماعيل سايمير هاشم.

محل الطعن: قراري الهيئة القضائية المختصة بالطعون الانتخابية بالعددين (١٣٧١ و١٦٦٥) في ٢٠٢١/١١/١٥.

جهة الطعن:

ادعى الطاعن بواسطة وكيله بأن الهيئة القضائية المختصة بالطعون الانتخابية أصدرت قراريها المنوه عنهما اعلاه احدهما بخصوص الغاء بعض المحطات والمراكز الانتخابية في الدائرة الثالثة لمحافظة أربيل والدائرة الثانية لمحافظة نينوى وقد كان للقرارين تأثير على مرشحي (الحزب الديمقراطي الكوردستاني _ الفائزين كل من ليلى اكرم سعيد وعبدالسلام شعبان محمد) وهنالك جملة من الملاحظات القانونية، الإجرائية منها والموضوعية، تؤكد مجانبة الهيئة القضائية المحترمة للصواب من الناحية القانونية، منها أن الهيئة القضائية أصدرت قرارها المرقم (١٦٦٥) في ١٥/١١/ ٢٠٢١ والقاضي بإلغاء نتائج بعض المراكز والمحطات وعدم احتساب اصواتها بداعي البصمات المتكررة لذات الناخبين في تلك المراكز والمحطات حيث استندت الى وجود بصمات لذات الناخبين في بعض المراكز والمحطات، وقد ألغت نتائج جميع المقترعين في تلك المحطات، وبالإشارة الى أحكام قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، المادتين (٣٩/ خامساً/ ج)

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

و(٣١ / رابعاً وسادساً) منه واللتين بينتا آلية التعامل مع هكذا حالات وذلك بإحالة المخالف الى المحاكم المختصة فهو وحده الذي يتحمل المسؤولية وليس جميع المقترعين، كما و أصدرت الهيئة القضائية قرارها المرقم (١٣٧١) في ٢٠٢١/١١/١٥ والقاضي بإلغاء نتائج مراكز ومحطات وعدم احتساب الأصوات فيها واستندت في ذلك الى أنها تخالف نص المادة (٣٨/اولاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ باعتبار أنها عدت وفرزت يدوياً وتم اعتماد نتائجه عن طريق استمارة النتائج رقم (٤٢) و إن السند القانوني لقرار الهيئة القضائية يفتقر الى الكثير من القضايا منها الاجراءات الصادرة من مجلس المفوضين حيث أعدت اجراءات خاصة بالمحطات التي لم ترسل عبر القمر الصناعي، والتي لم ترسل عصا الذاكرة الى المكتب الوطني، وأخيراً التي لم ترسل ولم تصل كلاهما الى المكتب الوطني وبلغت عدد تلك المحطات (٣٦٨٢) بواقع (٣٠٣٧) لم ترسل نتائجها عبر القمر الصناعي في الوقت المحدد، و(٥٠٤) محطة لم ترسل عصا الذاكرة الى المكتب الوطني، و(١٤٠) محطة لم يتم خزن نتائجها على عصا الذاكرة ولم يتم ارسالها عبر القمر الصناعي، وهذا ما ينفي مع هذه الاعداد السند القانوني لقرار الهيئة القضائية وما بني على باطل فهو باطل. وبخصوص هذه المحطات قامت المفوضية بالعد والفرز وكانت النتائج متطابقة (١٠٠ %) في المرة الاولى، ومن ثم أدعت المرشحة (رونزي زياد سيدو بك) بعدم مطابقة الأصوات الصحيحة مع بصمات الناخبين (الباركود) في جهاز التحقق وعلى أثرها تم نقل جميع المحطات موضوع البحث من مكتب نينوى الى المكتب الوطني لأجراء اللازم وكانت النتائج متطابقة (١٠٠ %) للمرة الثانية ايضاً، كما أن السند القانوني للهيئة القضائية غير دقيق من الناحية القانونية بدليل أن التفسير القانوني لنص الفقرة اولاً من المادة (٣٨) يشير الى أن المفوضية تعتمد على العد والفرز اليدوي بدلاً من الالكتروني بمرحلة التحقيق. وعليه فأن قرارات الهيئة القضائية محل الطعن قد جانبت الصواب وجاءت بشكل غير قانوني ومتعسفة بحق مرشحيهم الفائزين من خلال الالغاء غير المنطقي والمجحف لمراكز ومحطات بالكيفية المشار اليها آنفاً

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

١. مركز ١٣١٥٠٣ وانه في الدائرة الثانية/ نينوى، ٢. مراكز ١٢١١١٢، ١٢١١١١، ١٢١١٠٢، ٢١٢١١٠٤، ٢، ١٢١١٠١، ٢٢١١٠٢، ١٢١١٠٣، ١٢٠٧٠١، ٢٢١١٠٣ في الدائرة الثالثة/ اربيل. بناء على كل ما تقدم طلب الطاعن من المحكمة الاتحادية العليا إحقاق الحق وإنصاف الناخب في الاقتراع وإعادة حقوق مرشحيهم الفائزين من خلال الغاء القرارين محل الطعن واعتماد قرارات مجلس المفوضين بهذا الخصوص استناداً الى صلاحياتها بموجب المادة (٩٣/ثالثاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا لاحظت المحكمة أن المكتب السياسي للحزب الديمقراطي الكوردستاني وبواسطة وكيله المحامي إسماعيل سايمير هاشم قد طلب الطعن في قراري الهيئة القضائية المختصة بالطعون الانتخابية بالعددين (١٣٧١) و(١٦٦٥) في ٢٠٢١/١١/١٥ المتعلقين بإلغاء بعض المحطات والمراكز الانتخابية في الدائرة الثالثة لمحافظة أربيل والدائرة الثانية لمحافظة نينوى، وإزاء ذلك تجد المحكمة الاتحادية العليا أن الطعن المذكور يخرج النظر فيه عن اختصاصها للأسباب التالية: ١. إن قرارات الهيئة القضائية للانتخابات تعد قرارات باتة ولا يجوز الطعن فيها بأي طريق من طرق الطعن استناداً لأحكام المادة (١٩/ ثالثاً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩. ٢. إن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا محددة بموجب المادتين (٥٢ و٩٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ والنصوص الواردة في عدد من القوانين الخاصة الأخرى، ولا يوجد أي نص تشريعي يجيز للمحكمة الاتحادية العليا النظر في الطعن الواقع على قرارات الهيئة القضائية للانتخابات. ٣. إن القرارات القضائية التي تصدر عن المحاكم او الهيئات القضائية المختلفة لا تخضع لرقابة

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

المحكمة الاتحادية العليا حفاظاً على مبدأ (استقلال القضاء) واستقرار أحكامه، وإن قبول الطعن فيها يؤدي الى خلق طرق طعن جديدة لم ينص عليها القانون. ولكل ما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطلب شكلاً لعدم الاختصاص وصدر القرار باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣ و٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادتين (٤ و٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وبالاتفاق في٢٢/جمادي الاولى/ ١٤٤٣هجرية الموافق ٢٧/ ١٢ /٢٠٢١ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف -00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566